

٥ - الذكر في المسجد :

يستحب لمن كان في المسجد الإكثار من ذكر الله تعالى والتسبيح والتهايل والتحميد وقراءة القرآن الكريم وعلوم الحديث والفقه وسائر العلوم الشرعية لقوله تعالى : « في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال . رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة يخافون يوماً تتقلب فيه القلوب والأبصار » .
(النور ٣٦ - ٣٧)

ولقول رسول الله صلى الله عليه وسلم للأعرابي الذي بال في المسجد « إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القدر ، إنما هي للذكر الله تعالى وقراءة القرآن » رواه مسلم في صحيحه عن أنس رضي الله عنه .

ولم يرد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر مخصص للمجالس في المسجد إلا أن بعض السلف قالوا : من دخل المسجد فلم يتمكن من صلاة تحية المسجد إما لحديث أو لشغل أو نحوه ، فيستحب أن يقول أربع مرات : « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر » .

٦ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر داخل المسجد :

يتأكد على الجالس في المسجد أن يأمر بما يراه من معروف وينهى عما يراه من منكر صيانة للمسجد واعظاً واحتراماً .

فإذا رأى من ينشد ضالته في المسجد قال له : « لا ردها الله عليك ، فإن المساجد لم تبين لهذا » لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد فليقل : لا ردها الله عليك فإن المساجد لم تبين لهذا » رواه مسلم في صحيحه .

وعن بريدة رضي الله عنه أن رجلاً نشد في المسجد فقال : « من وعّا إلى الجمل الأحمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا وجدت إنما بنيت المساجد لما بنيت له » .

وكذا إذا رأى من يبيع أو يبتاع في المسجد قال له : لا أربحك الله مجارتك » لما رواه الترمذي في آخر كتاب البيوع وحسنه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا رأيتم من يبيع